

Distr.: General
29 August 2022
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية، بشأن البلاغ رقم 2013/546 * **

أ. أ. (تمثله المحامية كاتارينا نيلسون) بلاغ مقدم من:

صاحب الشكوى الشخص المدعى أنه ضحية:

السويد الدولة الطرف:

2 نيسان/أبريل 2013 (تاريخ تقديم الرسالة الأولى) تاريخ تقديم الشكوى:

الترحيل إلى الاتحاد الروسي؛ خطر التعرض للتعذيب المسائل الموضوعية:

بعد أن أبلغت اللجنة، في اجتماعها المعقود في 22 نيسان/أبريل 2022، بأن أمر الطرد الصادر في حق صاحب الشكوى قد سقط بالتقادم وبأن بإمكانه الآن تقديم طلب لجوء جديد في السويد، قررت وقف النظر في البلاغ رقم 2013/546 على أساس أن من حق صاحب الشكوى أن يقدم إلى اللجنة بلاغاً جديداً في حال تجدد خطر الترحيل القسري من إقليم الدولة الطرف.

* اعتمدته اللجنة في دورتها الثالثة والسبعين (19 نيسان/أبريل – 13 أيار/مايو 2022).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: تود بوكوالد، وكلود هيلر، وأردوغان إيسكان، وهواوين ليو، وإلفيا بوتشي، وأنا راكو، وعبد الرزاق روان، وسيباستيان توزيه.

